

IMAS 08.10

الطبعة الأولى
10 حزيران 2009
التعديل 2، آذار 2013

المسح غير التقني

دائرة الأمم المتحدة للأعمال المتعلقة بالألغام (UNMAS)

ترجمة:

المنظمة الدولية للاستشارات والتدريب وإعادة التأهيل

تحت إشراف:

مركز جنيف الدولي لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية



تمت مراجعة وتحديث هذا المعيار بتمويل مشكور من الصندوق العربي للإنماء
الاقتصادي والاجتماعي

المدير:

دائرة الأمم المتحدة للأعمال المتعلقة بالألغام (UNMAS)

380 ماديسون أفينيو، (M11023)

نيويورك، (NY 10017)

الولايات المتحدة الأمريكية

البريد الإلكتروني: mineaction@un.org

هاتف: (1212) 9631875

فاكس: (1212) 9632498

تحذير

أضحت هذه الوثيقة سارية المفعول اعتبارًا من التاريخ المبين على صفحة الغلاف. كما هو الحال بالنسبة للمعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام (IMAS)، تخضع هذه الوثائق لمراجعة دورية. على المستخدمين استشارة موقع مشروع المعايير الدولية من أجل التحقق من وضعها على <http://www.mineactionstandards.org/> ، أو عبر موقع دائرة الأمم المتحدة للأعمال المتعلقة بالألغام (UNMAS) على شبكة الإنترنت <http://www.mineaction.org>

حقوق الطبع والنشر 2012 دائرة الأمم المتحدة للأعمال المتعلقة بالألغام (UNMAS) . جميع الحقوق محفوظة ©

حقوق الطبع والنشر

إنّ هذه المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام (IMAS) هي وثيقة خاصة بالأمم المتحدة وحقوق الطبع محفوظة لديها ولا يجوز إعادة نسخها أو الإقتطاف منها أو تخزينها أو نقلها بأي شكل من الأشكال أو بأية وسيلة لأي غرض آخر من دون إذن خطي مسبق من دائرة الأمم المتحدة للأعمال المتعلقة بالألغام (UNMAS) بالنيابة عن الأمم المتحدة .

هذه الوثيقة ليست للبيع.

المدير:

دائرة الأمم المتحدة لخدمات الأعمال المتعلقة بالألغام (UNMAS)

380 ماديسون أفينيو، (M11023)

نيويورك، (NY 10017)

الولايات المتحدة الأمريكية

البريد الإلكتروني: mineaction@un.org

هاتف : 9631875 (1212)

فاكس : 9632498 (1212)

المحتويات

4	تمهيد
5	مقدمة
6	المسح غير التقني
6	1. النطاق
6	2. المراجع المعيارية
7	3. المصطلحات والتعريفات والاختصارات
7	4. الهدف من المسح غير التقني
8	5. مخرجات المسح غير التقني
8	6. متطلبات تسجيل منطقة الخطر المشتبه بها ومنطقة الخطر المؤكدة خطورتها
8	6.1 معايير منطقة الخطر المشتبه بها ومنطقة الخطر المؤكدة خطورتها
9	6.2 الإلغاء
9	6.3 جميع الجهود المعقولة
10	6.4 عملية صنع القرار المبني على الأدلة
11	7. منهجية المسح غير التقني
12	8. مصادر المعلومات
12	8.1 عام
12	8.2 تقييم وتصنيف مصادر المعلومات
13	8.3 استخدام الأراضي والطرق
14	8.4 التقسيم الفرعي للمناطق الخطرة
14	9. متطلبات فريق المسح
14	10. التوثيق
15	11. إشراك المجتمع
15	12. قضايا المسؤولية
16	13. المسؤوليات والالتزامات
16	13.1 السلطة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام
16	13.2 منظمة المسح
18	الملحق أ المراجع (معيارية)
19	سجل التعديلات

تمهيد

تم اقتراح المعايير الدولية لبرامج إزالة الألغام للأغراض الإنسانية لأول مرة من قبل فرق العمل في المؤتمر التقني الدولي في الدنمارك في تموز عام 1996 ، وتم تحديد المعايير لكافة جوانب أنشطة إزالة الألغام والتوصية بها والإتفاق على تعريف عالمي جديد لعملية "التطهير". وفي أواخر عام 1996 تم تطوير المعايير المقترحة في الدنمارك من قبل مجموعة تقودها الأمم المتحدة، حيث طورت المعايير الدولية لعمليات إزالة الألغام للأغراض الإنسانية. وأصدرت الطبعة الأولى من قبل دائرة الأمم المتحدة للأعمال المتعلقة بالألغام (UNMAS) في آذار عام 1997 . ومنذ ذلك الحين توسع نطاق هذه المعايير الأصلية لتشمل المكونات الأخرى للأعمال المتعلقة بالألغام ولكي تعكس التغييرات على الإجراءات التشغيلية والممارسات المعايير. وقد أعيد تطوير المعايير وأعيدت تسميتها إلى المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام (IMAS).

تتحمل الأمم المتحدة (UN) المسؤولية العامة لتمكين وتشجيع الإدارة الفعالة لبرامج الأعمال المتعلقة بالألغام، بما في ذلك التطوير والمحافظة على المعايير. لذلك فإن (UNMAS) هي عبارة عن مكتب ضمن الأمم المتحدة مسؤول عن تطوير وحماية المعايير الدولية لخدمات الأعمال المتعلقة بالألغام (IMAS) والتي أنشأت بمساعدة مركز جنيف الدولي لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية (GICHD) . يتم إعداد ومراجعة وتنقيح المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام من قبل لجان فنية بدعم من المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية. ويمكن الحصول على أحدث إصدار لكل معيار مع المعلومات عن عمل اللجان الفنية معاً على الموقع <http://www.mineactionstandards.org>. كما تتم مراجعة المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام بشكل خاص كل ثلاث سنوات على الأقل لضمان تطوير أسس وممارسات الأعمال المتعلقة بالألغام و إدراج التغييرات على القوانين والمتطلبات الدولية.

مقدمة

ينبغي قراءة هذا المعيار بالتزامن مع معيار تحرير الأرض (IMAS 07.11) ومعيار المسح التقني (IMAS 08.20).

وعادة ما يكون المسح غير التقني نقطة الانطلاق لتقييم الأرض، وتصنيفها على أنها منطقة خطر مشتبه فيها أو منطقة مؤكدة خطورتها (SHA/CHA) وما يرتبط بها من عمليات إلغاء الأراضي أو تخفيضها أو تطهيرها للاستخدام الإنتاجي. وهو يتضمن إجراء تحقيق شامل في المعلومات الجديدة حول التلوث المحتمل بالألغام ومخلفات الحرب القابلة للإنفجار (ERW)، أو منطقة خطرة مسجلة سابقاً، وبصفة عامة من دون استخدام أصول الأعمال المتعلقة بالألغام داخل المنطقة المشتبه فيها.

المسح غير التقني عادة ما يكون أقل كلفة من المسح التقني والتطهير إلى حد كبير، مع ذلك يمكن أن يكون له الأثر الأكبر، من حيث الأمتار المربع، من بين جميع النشاطات المتعلقة بتعريف وإدارة الأرض الملوثة.

يشمل مصطلح المسح غير التقني كافة الوسائل غير التقنية، بما في ذلك التقييمات المكتوبة، وتحليل السجلات التاريخية ومجموعة واسعة من مهام جمع المعلومات والتحليل فضلاً عن الزيارات الفعلية للمواقع الميدانية. وتدور جميع عناصر عملية المسح التقني حول تعريف المعلومات والنفاذ إليها وإعداد التقارير بشأنها واستخدامها للمساعدة في تحديد مكان الألغام/مخلفات الحرب القابلة للإنفجار (ERW) ومكان عدم وجودها لدعم عمليات صنع القرار المتعلقة بإلغاء الأراضي وتخفيضها وتطهيرها.

إن الموارد اللازمة للتصدي لمشاكل التلوث بالألغام/مخلفات الحرب القابلة للإنفجار (ERW) مكلفة ومحدودة وباهظة الثمن. ومن المناسب توقع استخدامها بأكبر قدر ممكن من الكفاءة، ضمن الإستجابة المتدرجة الموضحة في المعيار الدولي للأعمال المتعلقة بالألغام (IMAS 07.11). وينبغي عدم نشر الأصول التقنية الباهظة التكلفة في المهام ما لم تكن هناك أدلة كافية تبرر استخدامها وما لم يتم تعريف مدى موثوقية ودقة المهمة قدر المستطاع. يعتبر المسح غير التقني الوسيلة الرئيسية لتحقيق ذلك التبرير وتقديم الأدلة لدعم القرارات المتعلقة بنشر الأصول التقنية.

وفي الوقت نفسه، يمكن أن يسفر المسح غير التقني عن أدلة كافية للسماح بإلغاء الأرض، تماشيًا مع متطلبات إثبات أن "جميع الجهود المعقولة" قد طبقت. ويوفر هذا المعيار الإرشاد حول معنى "جميع الجهود المعقولة" في ما يتعلق بالمسح غير التقني.

ويعد إجراء مسح غير تقني وفقاً لأعلى المعايير، أمراً ذا أهمية أساسية لفعالية وكفاءة تطبيق ما تبقى من عملية تحرير الأراضي. ويمكن أن يؤدي المسح غير التقني غير الفعال إلى إنشاء مناطق مشتبه فيها (SHAS) كثيرة، مما يحول دون الاستخدام الإنتاجي للأراضي ويخلق طلباً لا لزوم له لمتابعة العمل التقني. ولا يتناول المسح غير التقني الفعال المسائل الفورية المتعلقة بطبيعة ونطاق المناطق الخطرة فحسب، بل يوفر أيضاً معلومات تساعد جميع المراحل اللاحقة من عملية تحرير الأراضي على أن تكون أكثر كفاءة وموثوقية.

تبيّن أنّ تحديد المعلومات ذات الصلة والوصول إليها وجمعها وتحليلها لدعم عملية صنع القرار أمر بالغ الأهمية لمفهوم "جميع الجهود المعقولة" ويدعم الهدف الأساسي لأي عملية لتحرير الأراضي لخلق الثقة بين جميع الجهات المعنية بما في ذلك مستخدمي الأراضي.

ولا ينبغي أن يجري المسح غير التقني بمعزل عن الأنشطة اللاحقة في إطار عملية تحرير الأراضي. ويعتمد التحسين المستمر لعمليات وعمليات المسح غير التقني على استعراض الأداء في ضوء ما تم اكتشافه في ما بعد في المناطق الخطرة، بما في ذلك تفاصيل ما هي المواد الخطرة التي لم يتم العثور عليها في أثناء التدخلات التقنية، ونتائج الرصد على المدى الطويل للمناطق بعد تحريرها.

المسح غير التقني

1. النطاق

ويحدد هذا المعيار المبادئ ويقدم التوجيهات بشأن إجراء المسح غير التقني ويفصّل مسؤوليات والتزامات المنظمات المعنية.

2. المراجع

وترد في الملحق أ قائمة بالمراجع المعيارية. المراجع المعيارية هي وثائق مهمة يشار إليها في هذا المعيار وتشكل جزءًا من أحكامه.

3. المصطلحات والتعريفات والاختصارات

ويرد في قاموس المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام (IMAS 04.10) مسردًا كاملاً لجميع المصطلحات والتعريفات المستخدمة في سلسلة المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام (IMAS).

وفي سلسلة المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام (IMAS)، تستخدم عبارة "يجب" و"ينبغي" و"يمكن" للإشارة إلى درجة الامتثال المقصودة. ويتوافق هذا الاستخدام مع اللغة المستخدمة وفقًا للمنظمة الدولية للمعايير (ISO) والإرشادات:

- (أ) تستخدم كلمة "يجب" للإشارة إلى المتطلبات، والطرق، والمواصفات الواجب تطبيقها من أجل التلاؤم مع المعيار .
(ب) تُستخدم "ينبغي" للإشارة إلى المتطلبات أو الأساليب أو المواصفات المفضلة؛ و
(ت) تُستخدم "يمكن" للإشارة إلى الطريقة أو مجموعة الإجراءات الممكنة.

يشير مصطلح "تحرير الأرض" إلى عملية تطبيق جميع الجهود المعقولة لتحديد وتعريف وإزالة وجود و اشتباه وجود الألغام/مخلفات الحرب القابلة للإنفجار (ERW) من خلال المسح غير التقني، أو المسح التقني و/أو التطهير. ويجب أن يحدد معيار "جميع الجهود المعقولة" من قبل السلطة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام (NMAA) .

ويشير مصطلح "السلطة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام (NMAA)" إلى الكيان الحكومي، الذي غالبًا ما يكون لجنة مشتركة بين الوزارات في بلد متضرر من الألغام / مخلفات الحرب القابلة للإنفجار (ERW) تتولى مسؤولية تنظيم الأعمال المتعلقة بالألغام وإدارتها وتنسيقها.

ملاحظة: وفي ظل غياب السلطة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام (NMAA)، قد تتولى منظمة الأمم المتحدة أو بعض الهيئات الدولية الأخرى المعترف بها كافة المسؤوليات أو البعض منها والقيام ببعض أو كل الوظائف الخاصة بمركز الأعمال المتعلقة بالألغام (MAC) أو إلى حد ما السلطة وطنية للأعمال المتعلقة بالألغام (NMAA).

مصطلح "منطقة خطر مشتبه بها" يشير إلى منطقة يوجد فيها اشتباه معقول بالتلوث بالألغام/مخلفات الحرب القابلة للإنفجار (ERW) على أساس أدلة غير مباشرة على وجودها.

مصطلح "منطقة مؤكدة خطورتها" يشير إلى منطقة يوجد بها تلوث بالألغام/مخلفات الحرب القابلة للإنفجار (ERW) بشكل مؤكد على أساس دليل مباشر على وجودها.

يشير مصطلح "مسح غير تقني" إلى جمع وتحليل البيانات، من دون استخدام التدخلات التقنية، حول وجود ونوع وتوزيع والبيئة المحيطة بالتلوث بالألغام / مخلفات الحرب القابلة للإنفجار (ERW) ، من أجل تحديد مكان وجود التلوث بالألغام / مخلفات الحرب القابلة للإنفجار (ERW) ومكان عدم وجودها ولدعم أولويات وعمليات اتخاذ القرار لتحرير الأرض من خلال توفير الأدلة.

يشير مصطلح "مسح تقني" إلى جمع وتحليل البيانات، باستخدام التدخلات التقنية المناسبة بشأن وجود ونوع وتوزيع والبيئة المحيطة بالتلوث بالألغام/مخلفات الحرب القابلة للإنفجار (ERW) ، من أجل تحديد أفضل لمكان وجود التلوث بالألغام/مخلفات الحرب القابلة للإنفجار (ERW) ومكان عدم وجوده، ولدعم أولويات وعمليات اتخاذ القرار لتحرير الأرض من خلال توفير الأدلة.

ويصف مصطلح "جميع الجهود المعقولة" ما يعتبر الحد الأدنى المقبول من الجهد لتحديد وتوثيق المناطق المزروعة بالألغام أو إزالة وجود أو الاشتباه بوجود الألغام / مخلفات الحرب القابلة للإنفجار (ERW). وتم تطبيق "جميع الجهود المعقولة" عندما يتم اعتبار الالتزام بالموارد الإضافية غير معقول بالنسبة للنتائج المتوقعة.

الأرض المُلغاة (م2)

هي المنطقة المحددة المصنفة ملغاة نظراً لعدم وجود أدلة على تلوثها بالألغام أو مخلفات الحرب القابلة للإنفجار (ERW) بعد إجراء عمليات المسح غير التقني لمناطق الخطر المشتبه بها (SHA) والمناطق المؤكدة خطورتها (CHA).

الأرض المخفضة (م2)

منطقة محددة تبيين أنها لا تحتوي على دليل بوجود التلوث بالألغام/مخلفات الحرب القابلة للإنفجار (ERW) بعد إجراء المسح التقني لمناطق الخطر المشتبه بها (SHA) والمناطق المؤكدة خطورتها (CHA).

الأرض المطهرة (م2)

منطقة محددة تم تطهيرها من خلال إزالة و/أو تدمير جميع مخاطر الألغام ومخلفات الحرب القابلة للإنفجار (ERW) المحددة على عمق محدد.

ملاحظة: تندرج الذخائر الصغيرة غير المنفجرة في إطار مخلفات الحرب القابلة للإنفجار (ERW) ولذلك، لم تذكر على حدة.

4. الهدف من المسح غير التقني

الهدف العام من المسح غير التقني هو استخدام جميع الوسائل غير التقنية المناسبة، بما في ذلك الزيارات الى المواقع الميدانية، لتحديد وجمع وتحليل وتقديم المعلومات/الأدلة من أجل:

- تقديم توصيات حول تحديد منطقة الخطر المشتبه بها (SHA) / المنطقة المؤكدة خطورتها (CHA)؛
- تقديم توصيات بشأن إلغاء و/أو تخفيض/تطهير لاحق للمناطق؛
- دعم عمليات وضع الأولويات؛ و
- المساهمة في التخطيط بكفاءة وفعالية للتدخلات التقنية اللاحقة.

الأهداف التفصيلية للمسح غير التقني تشمل ما يلي:

- أ) تقييم ما إذا كانت المناطق ملوثة بالألغام/مخلفات الحرب القابلة للإنفجار (ERW) ؛
- ب) تحديد مناطق الخطر المشتبه بها (SHA) حيث أن تحليل الأدلة غير المباشرة على وجود الألغام/مخلفات الحرب القابلة للإنفجار (ERW) يبرر القيام بذلك؛
- ج) تحديد المناطق المؤكدة خطورتها (CHA) حيث أن تحليل الأدلة المباشرة على وجود الألغام/مخلفات الحرب القابلة للإنفجار (ERW) يبرر القيام بذلك؛
- د) إلغاء جميع أو جزء من مساحة مناطق الخطر المشتبه بها (SHA) / المناطق المؤكدة خطورتها (CHA) حيث لا يوجد دليل على التلوث بالألغام/مخلفات الحرب القابلة للإنفجار (ERW) ؛
- هـ) تحديد العوامل الاجتماعية والاقتصادية وعوامل التهديد التي قد تكون ذات صلة بالقرارات المتعلقة بوضع الأولويات؛
- و) تسجيل الأدلة المباشرة على وجود الألغام/مخلفات الحرب القابلة للإنفجار (ERW) بدقة وشمولية؛
- ز) جمع، وبأكبر قدر من الدقة والموثوقية، المعلومات المتوفرة عن خصائص وتوزيع التلوث والتي قد تساعد في التخطيط الفعال والكفوء لمتابعة التدخلات التقنية، مثل المسح التقني والتطهير المستهدفين؛
- ح) جمع، وبأكبر قدر من الدقة والموثوقية، المعلومات المتوفرة عن الحوادث والأحداث التي تعرض لها الناس والحيوانات؛
- ط) جمع معلومات حول التغيرات الطبيعية للبيئة، مثل ترسب التربة بسبب الفيضانات والرياح والتعرية والانهييارات الأرضية الخ. التي غيرت الوضع المحلي بعد أن تم بث/نشر التلوث؛ و

(ي) جمع معلومات حول الظروف المادية في الموقع، مثل الطرق والغطاء النباتي والتربة والتضاريس والبنية التحتية والزراعة والحالة الأمنية المحلية والعوامل الأخرى التي قد تتعلق بعمليات صنع القرار. وتجدر الإشارة إلى أنه عندما يكون من المفيد القيام بذلك، ينبغي أن يكون المخططون والمساحون مستعدين للاستفادة من الأصول التقنية الموجودة على الأرض خارج مناطق الخطر المشتبه بها (SHA) /المناطق المؤكدة خطورتها (CHA) لجمع الأدلة حول التضاريس وأنواع التربة ومستويات التلوث والغطاء النباتي وآثارها على معدلات التقدم والإجراءات والمنهجيات التي يمكن استخدامها في أثناء التدخلات التقنية اللاحقة.

5. مخرجات المسح غير التقني

وينبغي أن تستند مخرجات عملية المسح غير التقني إلى تحليل نتائج المسح، في سياق معلومات أخرى عن نوع التلوث وطبيعته وتوزعه في مسرح العمليات، وينبغي أن تشمل ما يلي:

- (أ) التقارير التي توضح بالتفصيل أنشطة المسح غير التقني ومكانه، وتشكل المدخلات لعمليات التخطيط اللاحقة ودليلاً على تطبيق "جميع الجهود المعقولة" في تحديد وتعريف وإزالة جميع الشوك حيال وجود أو الإشتباه بوجود الألغام / مخلفات الحرب القابلة للانفجار (ERW) ؛
- (ب) التوصيات المتعلقة بتحديد مناطق الخطر المشتبه بها (SHA) /المناطق المؤكدة خطورتها (CHA)، بما في ذلك، عند الاقتضاء، إلغاء بعض أو جميع مناطق الخطر المشتبه بها (SHA) /المناطق المؤكدة خطورتها (CHA) في كان ذلك مبرراً بموجب أساس "جميع الجهود المعقولة".
- (ج) توصيات بمزيد من العمل غير التقني أو التقني، بما في ذلك، عند الحاجة، تفاصيل أنواع الأصول والمنهجيات المقترحة؛ و
- (د) البيانات والمعلومات لتحليلها من قبل الهيئات الأخرى والوكالات والمنظمات.

وقد تتطلب الظروف واحتياجات الجهات المعنية الآخرين عند إجراء المسح، تسليم مخرجات أخرى. وينبغي أن يضمن مدير المسح غير التقني تحديد أي متطلبات إضافية من هذا القبيل قبل إجراء المسح والتأكد من أنها ظاهرة في التخطيط للمسح وتنفيذه وتوثيقه.

6. متطلبات تسجيل مناطق الخطر المشتبه بها (SHA) /المناطق المؤكدة خطورتها (CHA)

6.1 - معايير مناطق الخطر المشتبه بها (SHA) /المناطق المؤكدة خطورتها (CHA)

ينبغي أن تكون معايير إنشاء مناطق الخطر المشتبه بها (SHA) /المناطق المؤكدة خطورتها (CHA) وصلها والتمييز بينها وإلغاء مناطق الخطر المشتبه بها (SHA) /المناطق المؤكدة خطورتها (CHA) جزئياً أو كلياً، واضحة، ومتفق عليها ومفهومة من قبل جميع المشاركين وعادة ما يتم تطويرها من خلال المناقشة والاتفاق بين الجهات المعنية.

وينبغي تطوير المعايير من أجل:

- (أ) تعزيز التعريف المتسق لمناطق الخطر المشتبه بها (SHA) /المناطق المؤكدة خطورتها (CHA)؛
- (أ) تعزيز التطبيق الموحد لعمليات إلغاء الأراضي، تخفيضها وتطهيرها؛
- (ب) تبسيط إدارة عمليات إلغاء الأراضي، تخفيضها وتطهيرها؛
- (ج) توفير إطار للدول التي تحتاج إلى توثيق وإثبات على الامتثال للاتفاقيات الدولية؛ و
- (د) توفير إطار قابل للمرجعة للمساعدة في حل المسائل المتعلقة بالمسؤولية في حالة حوادث الألغام/ مخلفات الحرب القابلة للانفجار (ERW) .

ينبغي تحديد مناطق الخطر المشتبه بها (SHA) على أساس تحليل الأدلة غير المباشرة على وجود ألغام/مخلفات حرب قابلة للانفجار (ERW) . على السلطات الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام (NMAA) الموافقة على المعايير التي تعكس الظروف والأوضاع المحلية وفي إطار أوسع لتحليل خصائص التلوث داخل مسرح العمليات. ويمكن أن تشمل الأدلة غير المباشرة، على سبيل التعداد لا الحصر:

- الأراضي المنتجة المحتملة التي لا يتم استخدامها؛

- تقارير شفوية من السكان المحليين / المقاتلين السابقين؛
- سجلات الألغام/مخلفات الحرب القابلة للانفجار (ERW) ، حيث لا تزال موثوقة هذه السجلات مفتوحة أمام الشك أو لم يتم تقييمها؛
- تحليل مناطق التلوث الأخرى المعروفة والتكتيكات والمصادر التاريخية؛
- مناطق المحاربين السابقين؛
- أدلة من مسح سابق، غير مدعومة بدليل مباشر على وجود التلوث؛
- حوادث أو أحداث الألغام/مخلفات الحرب القابلة للانفجار (ERW) حيث لا يمكن تحديد موقع الحدث بدقة؛

ينبغي تحديد المناطق المؤكدة خطورتها (CHA) على أساس الأدلة المباشرة على وجود الألغام/مخلفات الحرب القابلة للانفجار (ERW) . على السلطات الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام (NMAA) الموافقة على المعايير التي تعكس الظروف والأوضاع المحلية وفي إطار أوسع لتحليل خصائص التلوث داخل مسرح العمليات. ويمكن أن تشمل الأدلة المباشرة، على سبيل التعداد لا الحصر:

- سجلات الألغام/مخلفات الحرب القابلة للانفجار (ERW) ، حيث تم تأكيد موثوقية هذه السجلات في خلال العمليات السابقة؛
- المشاهدة البصرية للألغام/مخلفات الحرب القابلة للانفجار (ERW) أو أجزائها أو شظاياها أو حفرها؛
- التفجيرات في أثناء الحرائق أو عن طريق الحيوانات؛
- إشارات ألغام وسياج ومعدات مساعدة (صناديق، غلب) الخ. مرتبطة بالتلوث؛
- حوادث أو أحداث الألغام/مخلفات الحرب القابلة للانفجار (ERW) حيث يمكن تحديد موقع الحدث بدقة؛

لا ينبغي إنشاء المناطق المؤكدة خطورتها (CHA) إلا بعد العثور على دليل مباشر على التلوث بالألغام / مخلفات الحرب القابلة للانفجار (ERW) .

ينبغي تصنيف مناطق الخطر المشتبه بها (SHA) والمناطق المؤكدة خطورتها (CHA) فرعياً أو تقسيمها إلى مناطق داخلية، لتعكس الاختلافات المحتملة في نوع الخطر أو الثقة المرتبطة بأدلة مختلفة أو عوامل أخرى قد تكون ذات صلة بعمليات التخطيط وصنع القرار اللاحقة. ينبغي تقييم الحدود بأوضح ما يمكن وبأدق ما يمكن، استناداً إلى الأدلة المتاحة.

6.2 - الإلغاء

وشرط إلغاء منطقة من خلال المسح غير التقني هو تطبيق "جميع الجهود المعقولة" حتى بما في ذلك المسح غير التقني وإثبات بثقة عالية أنه لا يوجد دليل على التلوث بالألغام / مخلفات الحرب القابلة للانفجار (ERW) في المنطقة. وفي ما يتعلّق بغياب الأدلة التي تبرر الإلغاء، يجب أن يتبين وجود تلوث في الواقع أو أنه كان من المتوقع من جميع الجهود أن تحدّد بشكل معقول الأدلة ذات الصلة بالمنطقة.

6.3 - جميع الجهود المعقولة

يستخدم مصطلح "جميع الجهود المعقولة" على نطاق واسع في العديد من الصناعات والأنظمة القانونية. ويشير إلى مستوى الجهد المطلوب بذله لتحقيق المستوى المطلوب من الثقة في مخرجات نظام ما.

قد يكون المسح غير التقني النشاط الوحيد الذي يطبق على منطقة ما، أو قد يكون واحد من بين عدد من الأنشطة ضمن عملية أوسع لتحرير الأرض. ولتلبية متطلبات إثبات بذل "جميع الجهود المعقولة" لتحديد وتعريف وإزالة كل وجود أو اشتباه وجود للألغام/مخلفات الحرب القابلة للانفجار (ERW) ، لا ينبغي أن يطبق المسح غير التقني "جميع الجهود المعقولة" بحد ذاتها، وإنما ينبغي بذل "جميع الجهود المعقولة" في ما يتعلق بجميع الأنشطة الأخرى المرتبطة بها ضمن عملية تحرير الأرض.

تشمل الأمثلة على الجهود التي ينبغي توقعها بشكل معقول في ما يتعلق المسح غير التقني، ولكن ليس على سبيل الحصر:

- أ) بذل الجهود لفهم طبيعة وخصائص التلوث في منطقة العمليات؛
- ب) تحديد والحصول على جميع مصادر المعلومات ذات الصلة، بما في ذلك السجلات التاريخية المتوفرة والمحاربين السابقين والسكان المتضررين والمواقع الميدانية؛
- ج) إثبات أنه تم تخطيط وإجراء جمع المعلومات في الميدان من قبل فرق مسح مؤهلة ومعتمدة، مع القدرة للوصول إلى جميع مصادر المعلومات ذات العلاقة بما في ذلك النساء والفتيات والفتيان والرجال؛
- د) تحليل المعلومات باستخدام جميع الوسائل المناسبة لدعم صنع القرار؛
- هـ) اتخاذ القرارات من قبل أشخاص مؤهلين ومخولين، بناء على تحليل ومراجعة جميع المعلومات المتاحة؛ و
- و) تطبيق جهود إدارة الجودة المناسبة للأشخاص والمعدات والإجراءات والمعلومات المرتبطة بعملية المسح غير التقني.

يعتمد تطبيق "جميع الجهود المعقولة" على نظام متكامل يتناول جميع جوانب التخطيط والتشغيل والمراجعة ومراحل صنع القرار. إن تطبيق قدر كبير من الجهد لناحية واحدة من غير المحتمل أن يلبي المتطلبات إذا لم يتم تطبيق الجهد في جميع النواحي الأخرى.

كذلك يفسر (IMAS 07.11) مفهوم "جميع الجهود المعقولة".

6.4 - عملية صنع القرار المبنيّة على الأدلة

لاتخاذ القرارات بشأن تحديد مناطق الخطر المشتبه بها (SHA) والمناطق المؤكدة خطورتها (CHA) والتقدم من خلال عملية تحرير الأراضي بكفاءة وفعالية، ينبغي أن تبنى هذه القرارات على الأدلة المتاحة. فإن جودة وكمية وتفاصيل الأدلة المتاحة ستحدد بدرجة كبيرة جودة وموثوقية القرارات.

ينبغي على السلطات والوكالات والمنظمات والأفراد المعنيين ببرامج الألغام/مخلفات الحرب القابلة للإنفجار (ERW) أن تكون في حالة تأهب لجميع مصادر الأدلة بما في ذلك، ولكن ليس على سبيل الحصر:

- أ) الأدلة المتعلقة بأنواع التلوث الموجود في مسرح العمليات والتكتيكات المرتبطة باستخدامها وتأثير الوقت على حالتها وتوزعها وقابلية الكشف عنها؛
- ب) الأدلة التي تمّ جمعها في خلال عمليات المسح غير التقني، بما في ذلك التقييم المكتبي؛
- ج) الأدلة المتعلقة بما تم اكتشافه في خلال عمليات المسح والتطهير في مواقع ومناطق أخرى؛
- د) أدلة حول موثوقية مصادر المعلومات المختلفة؛
- هـ) أدلة حول العلاقة بين النتائج والتوصيات الناتجة عن عمليات المسح الأخرى وما تم اكتشافه في لاحقاً خلال التدخلات التقنية؛
- و) الأدلة المتعلقة بالحوادث والأحداث في الأراضي الملغاة أو المخفضة أو المطهرة سابقاً؛
- ز) الأدلة الناتجة من أنظمة إدارة الجودة حول العمليات ونواتجها المرتبطة ببرامج الألغام/مخلفات الحرب القابلة للإنفجار (ERW)؛ و
- ح) الأدلة الناتجة عن مراقبة وتقييم برنامج تحرير الأراضي، بما في ذلك المسح غير التقني.

ينبغي توثيق استخدام جميع الأدلة المناسبة في دعم صنع القرار من أجل تكوين الثقة والحفاظ عليها في عمليات المسح غير التقني وفي عملية تحرير الأراضي بشكل عام. وينبغي أيضاً إيجاد مثل هذه الأدلة لدعم التحقيقات في المسائل المتعلقة بالمسؤولية.

7. منهجية المسح غير التقني

وينبغي إجراء مسح غير تقني في سياق فهم محدث لنوع وطبيعة وخصائص التلوث داخل مسرح العمليات. وينبغي أن يكون تحليل المعلومات المتعلقة بالتلوث وفعالية وكفاءة الاستجابة لها عملية مستمرة تتلقى معلومات مستكملة كلما توفرت وتدرجها في عمليات التحليل وتنتشر المعلومات المحسنة إلى الجهات المعنية. وينبغي على السلطات والوكالات والمنظمات المسؤولة عن تحليل البيانات ضمان أن المعلومات المحدثة متاحة للمنظمات المسؤولة عن المسح غير التقني.

ينبغي أن تستفيد الدراسات المكتبية من المعلومات من جميع المصادر ذات الصلة، بما في ذلك السجلات التاريخية والشرطة والجيش والمستشفيات والهيئات المحلية وأصحاب الأراضي ونتائج تحليل المواقع والمهام الأخرى. وينبغي أن يتم تقييم المعلومات وتصنيفها، عند اللزوم، وأن تستخدم كأساس لتحليل الأدلة المتعلقة بالمنطقة/الموقع.

إن تحديد مثل هذه المعلومات والوصول إليها والاستفادة منها يشكل جزء من تطبيق "جميع الجهود المعقولة". ينبغي أن تكون الدراسات المكتبية محددة للظروف المرتبطة بالمنطقة أو الموقع.

يتطلب تخطيط المسح غير التقني، كحد أدنى ما يلي:

- أ) مراجعة المفاهيم، والمعايير، والسياسات والإجراءات المتعلقة بالمسح غير التقني، وكما هو معتمد من قبل السلطة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام (NMAA)؛
- ب) مراجعة جميع المعلومات المتعلقة بالمنطقة، بما في ذلك التقييم المكتبي؛
- ج) تأكيد متطلبات جمع المعلومات، كما هو محدد في المعايير الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام (NMAS)، وكذلك أية متطلبات إضافية محددة للموقع أو الظروف؛
- د) النظر في متطلبات المسح والحاجة لموارد معينة، وأو مهارات و/أو قدرات، بالإضافة إلى القدرة على الوصول إلى مصادر المعلومات ذات الصلة، بما في ذلك النساء والفتيات والفتيان والرجال؛
- هـ) تحديد جوانب المسح التي تتطلب تدابير إضافية للسلامة؛ و
- و) وضع منهجية مناسبة وفعالة للمسح.

ينبغي تطوير إجراءات المسح للحد من البيانات غير الموضوعية من قبل المسّاحين، وتشجيع جمع الأدلة بشكل موضوعي وتلبية متطلبات السلامة المحددة والمعلومات ومتطلبات الجودة.

وفي أثناء المسح غير التقني ينبغي إجراء استعراضات متكررة في ضوء ما يتم اكتشافه، أو عندما تتاح معلومات إضافية هامة من مصادر أخرى. وينبغي إجراء المراجعات بوجه خاص كلما توفرت أي معلومات جديدة تنطوي على تغيير في أي من التقديرات والافتراضات المستخدمة في وضع خطة المسح غير التقني. وينبغي توثيق أي تغييرات على خطة المسح غير الفني الناتجة عن هذه المراجعات، بما في ذلك أسباب التغييرات.

وينبغي جمع المعلومات من مجموعة من المصادر وإحالتها وتصنيفها لدعم عملية صنع القرار. وحيثما يتم جمع المعلومات غير الكافية للسماح باتخاذ قرارات واثقة بشأن المناطق الخطرة، ينبغي أن ينظر المدراء في ما إذا كان من المرجح أن تسفر الأنشطة الإضافية غير التقنية أو التقنية عن معلومات إضافية. ولا ينبغي تحديد مناطق الخطر المشتبه بها (SHA) /المناطق المؤكدة خطورتها (CHA) على أساس الافتقار إلى المعلومات، بل على أساس الأدلة غير المباشرة أو المباشرة. ولا ينبغي تقديم توصيات لرفض المعلومات الجديدة أو إلغاء المناطق القائمة إلا على أساس أنه قد تم تطبيق "جميع الجهود المعقولة" لتحديد وإزالة الاشتباه بوجود الألغام / مخلفات الحرب القابلة للإنفجار (ERW).

ينبغي جمع وتسجيل البيانات والمعلومات، باستخدام صيغ التقارير المحددة في المعايير الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام (NMAS)، مع مراعاة أية متطلبات محددة إضافية للموقع/المنطقة. وينبغي على منظمات المسح أن تضع وتنفذ عمليات

إدارة جودة المناسبة في ما يتعلق بالمسح غير التقني وجمع المعلومات وتسجيلها والإبلاغ عنها. وينبغي إرسال التقارير إلى السلطة أو الوكالة المعنية عند الانتهاء من المسح لإدخالها إلى قواعد البيانات ذات الصلة.

ينبغي على مدراء قاعدة البيانات توفير نسخ لمداخلات قاعدة البيانات، بما في ذلك الخرائط، لقادة ومديري فرق المسح لمراجعتها قبل قبولهم لها رسمياً في قاعدة البيانات. وينبغي معالجة أية فروقات أو أخطاء أو عدم توافق قبل نشر المزيد من التقارير. وينبغي إدارة الإجراءات التصحيحية والوقائية المترابطة في إطار عملية موثقة رسمية.

أي عملية لوضع العلامات أو التسييج مرتبطة بالمسح غير التقني ينبغي أن تكون وفقاً لمتطلبات معيار (IMAS 08.40).

ينبغي أن تستخدم نتائج التدخلات التقنية، بالإضافة إلى التطهير، التي أجريت في منطقة بعد المسح غير التقني كأساس لتحليل جودة المسح التقني وينبغي اتاحتها لدعم عمليات التحسين المستمر.

ينبغي أن تستخدم نتائج مراقبة الأراضي بعد عملية الإلغاء أو التخفيض أو التطهير لتقييم فعالية المسح غير التقني وتحديد مناطق التحسين والحفاظ على الثقة بالمسح غير التقني في خلال عملية تحرير الأراضي.

8. مصادر المعلومات

8.1 - عام

ينبغي على منظمات المسح ضمان تحديد جميع مصادر الأدلة ذات الصلة وكذلك جمعها وتسجيلها بشكل مناسب.

ينبغي تنظيم المسح بطريقة يكون فيها المخبرين ذكوراً وإناً لديهم معرفة محددة عن المناطق المحتمل تلوثها بالألغام/مخلفات الحرب القابلة للإنفجار (ERW) تمت مقابلتهم كجزء من العملية. حيث ينبغي ترتيب اجتماعات منفصلة مناسبة مع الأسر والمجموعات العائلية والمخبرين الإناث والأطفال على التوالي كما يمكن منع هذه المجموعات من المشاركة بشكل كامل في اجتماعات مجموعة مختلطة.

قد تثبت صعوبة العودة إلى نفس المخبرين عدة مرات للحصول على معلومات حول المناطق الجديدة، وقد تؤدي الزيارات المتكررة إلى "إرهاق المسح". وينبغي أن تتضمن خطط جمع المعلومات بصورة منهجية تدابير لمعالجة هذه المسائل، مع الإقرار بالقيمة الكبيرة لمعلومات المسح. فينبغي

8.2 - تقييم وتصنيف مصادر المعلومات

ينبغي تقييم مصادر المعلومات المبنية على الأدلة على أساس ما يلي:

- أ) الخبرة ذات الصلة المكتسبة في العمليات غير التقنية في أماكن أخرى في البلد/المنطقة والبلدان الأخرى؛
- ب) فهم العوامل التاريخية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية المتعلقة بالاحتفاظ والإبلاغ عن المعلومات من خلال مصادر معلومات مختلفة؛
- ج) المقارنة بين مصادر المعلومات المختلفة؛
- د) المقارنة بين المعلومات الواردة والأدلة المكتشفة في خلال التدخلات التقنية اللاحقة (عندما تتم مثل هذه التدخلات)؛
- هـ) مراجعة مصادر المعلومات في ضوء نتائج مراقبة الأراضي بعد إلغاؤها أو تخفيضها أو تطهيرها؛ و
- و) معلومات ذات صلة أخرى خاصة بالأوضاع والظروف المحلية.

وفي الحالات التي تختار فيها السلطات والوكالات والمنظمات وضع نظم تصنيف في ما يتعلق بمصادر المعلومات المختلفة، ينبغي لها أن تقوم بذلك على أساس أدلة موضوعية، بدلا من الاعتبارات الذاتية. ينبغي مراجعة أنظمة التصنيف على فترات مناسبة للتأكد من أنها تعكس النتائج المحدثة لتحليل الأدلة من جميع مصادر المعلومات ذات الصلة.

حيث يتم إنشاء أنظمة التصنيف، ينبغي مراعاة التصنيفات الرئيسية الآتية:

- أ) أدلة مادية مباشرة على وجود ألغام/مخلفات حرب قابلة للانفجار (ERW) ، لوحظت وسجلت من قبل أعضاء فريق المسح؛
- ب) أدلة مادية غير مباشرة على وجود ألغام/مخلفات حرب قابلة للانفجار (ERW) ، لوحظت وسجلت من قبل أعضاء فريق المسح؛
- ج) معلومات من مصادر تاريخية وسجلات ثبت أنها موثوقة ودقيقة من خلال المقارنة مع الأدلة المباشرة التي تم الحصول عليها في مواقع/مناطق أخرى؛
- د) معلومات من أشخاص ومؤسسات تقدم مصادر معلومات مباشرة. وقد تشمل مثل هذه المصادر الرجال والنساء والأطفال في المجتمعات المتضررة والجيش والشرطة وضحايا الألغام وغيرهم من الذين لاحظوا الألغام أو الحوادث الخ؛
- هـ) معلومات من أشخاص ومؤسسات تقدم مصادر معلومات غير مباشرة. وهذه المصادر لا ترصد أو تشارك في وضع أو نشر/استخدام الألغام/مخلفات الحرب القابلة للانفجار (ERW) ، لكن رُوي لهم حول المخاطر من المصادر المباشرة؛
- و) معلومات من مصادر تاريخية وسجلات لم يتم تقييم موثوقيتها ودقتها، أو دل التقييم على عدم الموثوقية والدقة؛
و
- ز) معلومات الأشخاص والمؤسسات الأخرى الذين لم يرصدوا أو لم يشاركووا في وضع أو نشر/استخدام الألغام/مخلفات الحرب القابلة للانفجار، لكن رُوي لهم حول المخاطر من الأطراف الأخرى التي لا يمكن تحديدها بثقة كمصادر مباشرة؛

ويمكن عموماً تصنيف الأدلة المباشرة على أنها توفر ثقة أكبر من الأدلة غير المباشرة، ومن المرجح أن توفر المعلومات المباشرة ثقة أكبر من المعلومات غير المباشرة أو غير الرسمية.

ينبغي على السلطات والوكالات والمنظمات الاستفادة من التصنيفات الأخرى الفعالة والكفوءة للقيام بذلك، استجابة للأوضاع والظروف المحلية.

وينبغي للسلطات والوكالات والمنظمات أن تحدد وتنفذ من كل فرصة للتحقق من نوعية المعلومات من خلال مقارنتها بأدلة مباشرة ناتجة عن التدخلات التقنية ورصد الأراضي.

8.3 - استخدام الأراضي والطرق

وحقيقة أن الأراضي أو الطرق التي تستخدمها المجتمعات المحلية هي عامل يمكن أخذه في الاعتبار عند تقييم المعلومات الجديدة أو عند النظر في إلغاء جزء من المناطق الخطرة الموجودة أو جميعها.

ولدى تقييم الثقة التي ينبغي أن ترتبط بهذه المعلومات، ينبغي اعتماد نهج منظم، مع مراعاة ما يلي:

- (أ) فهم نوع وطبيعة وتوزيع التلوث الموجود في أماكن أخرى في المنطقة، وخاصة في المناطق المجاورة مباشرة؛
(ب) تحديد واضح ودقيق للأرض/الطريق الذي يجري تقييمه، والتي/الذي هي/هو قيد الاستخدام أم لا؛
(ج) كيفية استخدام الأرض / الطرق، بما في ذلك عمق أي من الأنشطة التدخلية، وكثافة حركة المرور البشرية والميكانيكية؛
(د) مدة استخدام الأرض/الطريق ، وما إذا أجريت أنشطة بكثافة وشدة مختلفة في أوقات مختلفة؛
(هـ) نتائج رصد المجالات الأخرى التي تم تقييمها على نحو مماثل؛
- وعندما يكون من المفيد والفعال القيام بذلك، ينبغي تحديد المناطق الفرعية أو الأقسام لتحديد المجالات المختلفة التي كانت خاضعة لاستخدام مختلف أو التي لها تاريخ استخدام مختلف.

8.4 - التقسيم الفرعي للمناطق الخطرة

ينبغي تقسيم المناطق الخطرة (منطقة خطر مشتبها بها (SHA)/منطقة مؤكد خطورتها (CHA)) كلما كان ذلك مفيداً من أجل تحديد وتعريف ووصف أكثر وضوحاً:

- (أ) لوجود أنواع تلوث مختلفة أو مجموعة من الأنواع؛
(ب) لمستويات الثقة المختلفة المرتبطة بمصادر الأدلة، وتحليل تلك الأدلة؛
(ج) للمناطق المناسبة لمختلف أنواع الأصول التقنية و/أو المنهجيات؛
- وينبغي تحديد المناطق الخطرة ووصفها بالتفصيل، ومع الأقسام الفرعية عند الاقتضاء، للمساعدة في نشر الموارد بكفاءة وفعالية في وقت لاحق للقيام بمزيد من الأنشطة التقنية وغير التقنية، مما يؤدي إلى إلغاء الأراضي للإستخدام الإنتاجي و/أو خفضها و / أو تطهيرها بشكل موثوق.
- وينبغي أن تستخدم الأقسام الفرعية لتقييم تخطيط المسح التقني المستهدف.

وينبغي إجراء المزيد من المراجعة للأقسام الفرعية، أثناء إجراء التدخلات التقنية، في ضوء الأدلة الجديدة التي تواجهها.

9- متطلبات فريق المسح

ينبغي إجراء المسح غير التقني من قبل موظفين ماهرين، وباستخدام معدات مناسبة (المعتمدة عند اللزوم)، ووفقاً لمعايير السلامة والمعايير التشغيلية السائدة، ووفقاً للمنهجيات المتفق عليها التي تستوفي متطلبات المعايير الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام (NMAS).

وينبغي أن تتضمن فرق المسح غير التقني على الموارد الكافية والمهارات والمعرفة والقدرات لتنفيذ نشاط المسح غير التقني بفعالية وكفاءة، وبخاصة لتكون قادرة على المشاركة في التواصل مع السلطات المحلية، والأطراف المعنية الأخرى وجميع مصادر المعلومات، بما في ذلك النساء والفتيات والفتيان والرجال.

وينبغي أن تخضع عمليات المسح غير التقني لإدارة الجودة الداخلية والخارجية. ويوفر معيار (IMAS 07.40) المزيد من الإرشادات في ما يتعلق بذلك.

10- التوثيق

إن المعلومات التي يتم جمعها وتسجيلها والإبلاغ عنها من قبل فرق المسح غير التقني هي عنصر أساسي لعملية تحرير الأراضي. إذا كانت جودة المعلومات التي تم جمعها في خلال المسح غير التقني ضعيفة أو تم تسجيل المعلومات عالية الجودة والإبلاغ عنها بطريقة رديئة، ستكون عملية تحرير الأراضي غير فعالة ويمكن أن تفقد مصداقيتها من جهة الجهات المعنية.

وينبغي للسلطات والمنظمات والوكالات أن تكفل استيفاء وثائق المسح غير التقني لمتطلبات الجودة وأن تعكس احتياجات جميع مستخدمي المعلومات. ينبغي تأسيس وتنفيذ أنظمة إدارة الجودة المناسبة (بما في ذلك ضمان الجودة (QA) ومراقبة الجودة (QC) لجوانب المعلومات) في ما يتعلق بجمع وتسجيل وإعداد التقارير وتحليل المعلومات المرتبطة بالمسح غير التقني. وينبغي التحقيق في أي من أوجه القصور في نوعية بيانات المسح غير التقني والمعلومات والوثائق واتخاذ الإجراءات التصحيحية والوقائية المناسبة.

وينبغي تحديد شكل التقارير المستخدمة في أثناء المسح غير التقني في المعايير الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام (NMAA). وينبغي أن يحدد التقرير ويشرح القرارات التي اتخذت في أثناء المسح، فضلاً عن الأدلة التي كانت أساس القرارات. ويمكن تلخيص الأدلة التي تم الحصول عليها من المسح التقني في تقرير مسح، ولكن ينبغي الاحتفاظ بجميع البيانات / الأدلة الأولية وحمايتها من قبل السلطة المختصة.

وينبغي جمع وتسجيل المعلومات بطريقة منهجية، قدر الإمكان، وينبغي الاستفادة من أنظمة إدارة المعلومات القياسية والتي أثبتت جدارتها ونظم المعلومات الجغرافية. ويمكن الحصول على إرشادات حول إدارة المعلومات في معيار (IMAS 05.10).

ينبغي استخدام خرائط المواقع للإشارة إلى نطاق حدود مناطق الخطر المشتبه بها (SHA)/المناطق المؤكدة خطورتها (CHA) ولتعيين وتحديد علامات المسح ونظام وضع علامات الخطر. وينبغي إدراج المعلومات الأخرى ذات العلاقة لمساعدة المخططين والمحللين وصناع القرار وكذلك تسجيل المعلومات إلكترونياً أو وضعها على خريطة طبوغرافية أو على صورة الأقمار الاصطناعية أو الرسم. وإذا لم تتوفر خريطة طبوغرافية ينبغي تسجيل المعلومات على خرائط المنتج محلياً. وينبغي أن تظهر الخرائط التفصيلية مواقع أية دليل مباشر على وجود تلوث الألغام/مخلفات الحرب القابلة للانفجار (ERW) وغيرها من المميزات المحددة ذات الأهمية.

ينبغي أن تشكل المعلومات المسجلة في خلال المسح غير التقني جزءاً من الوثائق المطلوب تسليمها للمنظمات التي تتولى المزيد من المسح التقني أو التطهير و لتحرير الأراضي النهائي. وينبغي تسجيل الأسماء والعمر والجنس والتعيينات والتوقعات الخاصة بالمخبرين الرئيسيين.

ينبغي إعطاء الفرصة لفرق المسح غير التقني بمقارنة نتائج عمليات المسح التي أجروها مع أية معلومات لاحقة نتجت عن التطهير أو التدخلات التقنية الأخرى.

11- إشراك المجتمع

ينبغي دمج المشاركة المحلية بشكل كامل في المراحل الرئيسية لعملية تحرير الأراضي، بالإضافة إلى المسح غير التقني، من أجل ضمان استخدام الأراضي بشكل مناسب بعد تحريرها. وينبغي أن تشمل مشاركة المجتمع المحلي كل من الرجال والنساء والأطفال الذين يعيشون أو يعملون في المنطقة المشتبه بها أو بالقرب منها، وحيثما كان ذلك ملائماً، أصحاب الأراضي.

وينبغي وضع عملية لرصد الأراضي بعد إلغائها أو تخفيضها أو تطهيرها. وينبغي تخطيط الرصد والاتفاق عليه بشكل صحيح بين مختلف الأطراف للمساعدة في قياس أثر الأراضي الملغاة على الحياة المحلية وتوضيح المسائل المتعلقة بالمسؤولية وحالة الأرض في حالة وقوع أي حوادث لاحقة من الألغام ومخلفات الحرب القابلة للانفجار (ERW).

12- قضايا المسؤولية

وتتأثر الاستعدادات لاتخاذ قرارات فعالة في إطار عمليات تحرير الأراضي، بما في ذلك في ما يتعلق بإلغاء الأراضي عن طريق المسح غير التقني، تأثراً قوياً بتصورات قضايا المسؤولية. ومن شأن اتباع نهج موحد وشفاف وموثق جيداً لتحديد وتوثيق وإزالة الشك بوجود أو باشتباه وجود الألغام/مخلفات الحرب القابلة للانفجار (ERW) من خلال تطبيق "جميع الجهود المعقولة"، توفير الوسائل الأساسية لمعالجة مسائل المسؤولية لخلق ثقة بين الجهات المعنية وتشجيع عملية اتخاذ قرار فعالة.

يجب على السلطة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام (NMAA) ضمان أن قضايا المسؤولية، من حيث ارتباطها بإلغاء الأراضي من خلال المسح غير التقني، بالإضافة إلى الجوانب الأخرى لتحرير الأراضي، تتم معالجتها بموجب التشريعات والسياسات والمعايير والوثائق الأخرى حسب الحاجة.

لا يحدد هذا المعيار شروط حل قضايا المسؤولية. غير أن مبادئ المسؤولية العامة مبينة في (IMAS 07.11).

13- المسؤوليات والالتزامات

13.1 - السلطة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام (NMAA)

يجب على السلطة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام (NMAA) أن تقوم بما يلي:

- أ) تطوير المعايير الوطنية للمسح غير التقني بالتوافق مع سياسة تحرير الأراضي؛
- ب) اعتماد المنظمات لإجراء المسح غير التقني؛
- ج) إعداد ونشر المعايير والتوجيهات حول المسح غير التقني وتتضمن:
 - إدارة الجودة ليتم تطبيقها على عقود واتفاقيات المسح غير التقني
 - وثائق المسح غير التقني
 - متطلبات الدقة للبيانات الموضوعية
- د) الاستفادة من المعلومات التي تم جمعها من خلال عملية المسح غير التقني لفهم طبيعة التلوث ومدى انتشاره وتوزيعه بشكل أفضل، وإعداد نظام المهام وبرامج الأعمال السنوية؛
- هـ) تحديد قضايا المسؤولية المتعلقة بعمال المسح/التطهير، والأفراد الذين يقومون بالمسح غير التقني والمجتمع المحلي وفقاً للتشريعات الوطنية؛ و
- و) مراقبة جودة مخرجات تحرير الأراضي من خلال المسح غير التقني.

ينبغي على السلطات الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام أن تقدم معايير محددة لإلغاء الأراضي المشتبه بها المسجلة سابقاً أو رفض المعلومات الجديدة من خلال المسح التقني. وينبغي الاتفاق على المعايير التي يتعين الوفاء بها بين أصحاب المصلحة الرئيسيين، والتي ستشمل الأفراد أو المنظمات التي تجري عملية المسح غير التقني والمركز الوطني للأعمال المتعلقة بالألغام (MAC) والسلطة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام (NMAA)، والمجتمع المحلي المسؤول عن استلام الأراضي (الذي قد يكون ممثلاً لفرد وللحكومة المحلية)

13.2 - منظمة المسح

يجب على المنظمة المعنية بإجراء المسح غير التقني أن تقوم بما يلي:

- أ) الحصول (من السلطة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام (NMAA) أو مركز الأعمال المتعلقة بالألغام أو ما يعادلها) على الاعتماد اللازم لإجراء المسح غير التقني؛
- ب) تطبيق المعايير الوطنية للمسح غير التقني. وفي حالة عدم وجودها يجب على المنظمة تطبيق المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام (IMAS)، أو مثل هذه المعايير كما تم تحديدها في عقد أو اتفاقية المنظمة؛
- ج) تطوير إجراءات التشغيل الموحدة لتنفيذ المسح غير التقني؛
- د) جمع المعلومات اللازمة كما هو مطلوب في وثائق المسح غير التقني؛
- هـ) عند الاقتضاء، تسليم رسمي للمواقع التي جرى تقييمها إلى المنظمات التي تقوم بأنشطة المتابعة؛
- و) المحافظة على الوثائق واثابتها كما هو محدد من قبل السلطة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام (NMAA) أو مركز الأعمال المتعلقة بالألغام أو ما يعادلها؛

ز) التشاور الوثيق مع الرجال والنساء في المجتمعات المتضررة، كما هو مطلوب، فيما يتعلق بجميع القرارات المتخذة من قبل المسح غير التقني؛ و

ح) طلب ردود الفعل من متلقي التقارير من حيث الجودة ودقة التوقيت ومضمون التقارير.

في ظل غياب السلطة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام (NMAA)، ينبغي أن تتولى المنظمة مسؤوليات إضافية. يشمل مساعدة الدولة المضيفة في خلال إنشاء السلطة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام (NMAA) ومركز الأعمال المتعلقة بالألغام أو ما يعادلها وفي صياغة المعايير الوطنية للمسح غير التقني، بما في ذلك ضمان الجودة ومراقبة الجودة.

في عدم وجود سلطة وطنية للأعمال المتعلقة بالألغام أو هيئات مماثلة، ينبغي على المنظمة أن تتحمل مسؤوليات إضافية، وهذا يشمل مساعدة الدولة المضيفة خلال إنشاء السلطة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام ومركز الأعمال المتعلقة بالألغام أو ما يعادلها وفي صياغة المعايير الوطنية للمسح غير التقني، بما في ذلك ضمان الجودة ومراقبة الجودة.

الملحق أ
(معياري)
المراجع

وتشكل الوثائق التالية، المشار إليها في نص هذا المعيار، جزءاً من أحكامه. ولا تنطبق أي من هذه المنشورات على المراجع المؤرخة والتعديلات اللاحقة والتتقيحات. ومع ذلك، تشجع الأطراف في الاتفاقات القائمة على هذا الجزء من المعيار على التحقيق في إمكانية تطبيق أحدث طبعات الوثائق المعيارية المبينة أدناه. أما بالنسبة للمراجع غير المؤرخة، فتتطبق آخر طبعة من الوثيقة المعيارية المشار إليها. ويحتفظ أعضاء المنظمة الدولية للمعايير (الأيزو) واللجنة الكهروتقنية الدولية (IEC) بسجلات الأيزو أو المعايير الأوروبية للمعايير الصالحة حالياً:

أ)	IMAS 04.10	المصطلحات والتعريفات
ب)	IMAS 07.30	اعتماد منظمات إزالة الألغام
ج)	IMAS 07.40	مراقبة منظمات إزالة الألغام
د)	IMAS 08.10	المسح غير التقني
هـ)	IMAS 08.20	المسح التقني
و)	IMAS 09.10	متطلبات التطهير
ز)	IMAS 09.11	تطهير أرض المعركة
ح)	IMAS 05.10	إدارة المعلومات للأعمال المتعلقة بالألغام
ط)	IMAS 08.30	توثيق ما بعد التطهير
ي)	IMAS 08.40	وضع علامات لمخاطر الألغام ومخلفات الحرب القابلة للانفجار
ك)	IMAS 09.20	تفتيش الأرض المطهرة
ل)	IMAS 09.50	التطبيق الميكانيكي

وينبغي استخدام أحدث نسخة / طبعة من هذه المراجع. ويحتفظ مركز جنيف الدولي لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية (GICHD) بنسخ من جميع المراجع المستخدمة في هذا المعيار. ويحتفظ مركز جنيف الدولي لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية (GICHD) بسجل لأخر نسخة / طبعة من المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام (IMAS)، بالإضافة إلى أدلة ومراجع، ويمكن الاطلاع عليها على الموقع الإلكتروني للمعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام (IMAS) (www.mineactionstandards.org).

وينبغي للسلطات الوطنية المعنية بالأعمال المتعلقة بالألغام وأرباب العمل والهيئات والمنظمات المهتمة الأخرى أن تحصل على نسخ قبل بدء برامج الأعمال المتعلقة بالألغام.

سجل التعديلات

إدارة تعديلات المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام

تخضع سلسلة معايير المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام لمراجعة رسمية على أساس كل ثلاث سنوات ولكن هذا لا يمنع إجراء تعديلات في خلال هذه الفترة لأسباب تتعلق بالسلامة التشغيلية والكفاءة أو لأغراض التحرير.

وعند إجراء تعديلات على هذه المعايير سُنْعطى رقم وتاريخ والتفاصيل العامة للتعديل كما هو موضح في الجدول أدناه. كما أن التعديل يدرج على صفحة غلاف المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام في عبارة تظهر تحت تاريخ الطبعة " رقم/أرقام التعديل المدمجة () 1 الخ".

عند الانتهاء من المراجعات الأساسية لكل معيار قد يتم إصدار طبقات جديدة. ويتم إدراج التعديلات الحديثة عليها حتى تاريخ الطبعة الجديدة في جدول سجل التعديلات الفارغ، ويبدأ تسجيل التعديلات مرة أخرى حتى يتم إجراء مزيد من المراجعات.

تجدون المعايير (IMAS) المعدلة مؤخرًا على الموقع الإلكتروني للمعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام www.mineactionstandards.org

العدد	التاريخ	تفاصيل التعديل
1	1 آذار 2010	تم تحديث عنوان دائرة الأمم المتحدة للأعمال المتعلقة بالألغام (UNMAS) تم تحديث تعريف السلطة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام (NMAA) إدراج ملاحظة في البند 3 بأن مخلفات الحرب القابلة للانفجار (ERW) تشتمل على ذخائر صغيرة غير منفجرة. تغييرات ثانوية لضمان قضايا النوع/الجنس. حذف الملحق ب من سلسلة المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام (IMAS). وإعادة تسمية الملحق ج إلى ب و د إلى ج.
2	1 آذار 2013	مراجعة لتأثير تطوير المبادئ التوجيهية التقنية الدولية بشأن الذخيرة (آب 2012) تحديث المقدمة إدراج تعريف جديد للمسح غير التقني والمسح التقني والأراضي الملغاة والمخفضة والمطهرة توحيد المصطلح خفض/تخفيض في كامل الوثيقة تحرير عام للنص في كامل الوثيقة إعادة تسمية IMAS 08.10 تحديث المراجع المعيارية في الملحق أ حذف الملحق ب، ج و د.